



المؤسسة الوطنية للسياحة والفنادق

توكيل خاص

المحترم

سعادة/ رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للسياحة والفنادق

تحية طيبة وبعد ،

أنا / نحن :
المساهم/ المساهمين في المؤسسة الوطنية للسياحة والفنادق ، أعين بموجب هذا التوكيل :
السيد/

وكيلاً عني وأفوضه بأن يصوت باسمي وبالنيابة عني في اجتماع الجمعية العمومية والمقرر انعقاده يوم الأربعاء الموافق 2024/04/17 م ، وأي تأجيل لهذا الاجتماع.

ملاحظات للمساهمين

على جميع المساهمين الاطلاع على الافصاح التوضيحي من الشركة بشأن حضور الجمعية العمومية السنوية واعتماد التوكيلات المنشورة على صفحة الشركة لدى سوق ابوظبي للأوراق المالية وعلى صفحة الشركة الالكترونية

1. يجب التوقيع بجانب أي تعديل يطرأ على هذا التوكيل.
2. يتعين أن يكون توقيع المساهم هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية:
(أ) الكاتب العدل.
(ب) غرفة تجارة أو الدائرة الاقتصادية بالدولة.
(ج) بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.
(د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
3. لا يجوز لأي مساهم توقيع أكثر من توكيل واحد بالنسبة لذات الأسهم وللشركة الحق بإعتبار أي من التوكيلين أو كلاهما باطل.
4. يجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من 5% من رأسمال الشركة.
5. يعتبر قرار الشركة بشأن صحة التوكيل نهائياً.

تحريراً في: / / 2024م

عدد الأسهم :

رقم المساهم:

التوقيع :

رقم الهوية :



إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات



بناءً على متطلبات البندين ١ و ٢ من المادة رقم ٤٠ من دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة الصادر من هيئة الأوراق المالية والسلع، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

الوكلاء المفوضين عن المساهمين:

١. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها ويجب ألا يكون الوكيل - لعدد من المساهمين - حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (٥%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقص الأهلية وفاقدتها النائبون عنهم قانوناً.
٢. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (١) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك:
 - أ. الكاتب العدل
 - ب. غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة
 - ج. بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما
 - د. أي جهة أخرى مخصص لها القيام بأعمال التوثيق
٣. بالإضافة إلى ذلك يرجى إرفاق ما يلي:
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر للمساهم.
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر لصاحب التوكيل.
٤. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم و أرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل.

الوكلاء المفوضين عن الشخص الاعتباري

١. يجوز للشخص الاعتباري تفويض أحد ممثليه أو المسؤولين عن إدارته بموجب قرار صادر عن مجلس إدارته أو أي كيان مماثل.
٢. يجب أن يتم توقيع خطاب التفويض أو النموذج من قبل المفوض بالتوقيع عن الشخص الاعتباري وتقديم المستند الداعم مثل التوكيل الرسمي والرخصة التجارية وما إلى ذلك.
٣. بالإضافة إلى ذلك يرجى إرفاق ما يلي:
 - نسخة سارية الصلاحية من بطاقة الهوية الإماراتية (من الأمام والخلف) أو نسخة جواز السفر لصاحب التوكيل.
٤. يتعين تضمين نموذج التوكيل أرقام التواصل بالمساهم واسم و أرقام التواصل الخاصة بممثل عن شركة الوساطة الذي اعتمد التوكيل.

CLARIFYING DISCLOSURE REGARDING THE APPROVAL OF AGENCIES

According to Clauses (1) & (2) of Article (40) of the Governance Guide for Public Shareholding Companies issued by the Securities and Commodities Authority, we would like to inform the shareholders of the following:

Individual Proxyholder:

1. Any shareholder who has the right to attend the General Assembly may delegate someone from other than the Board members or the staff of the company, or securities brokerage company, or its employees, to attend on his behalf as per a written delegation stating expressly that the agent has the right to attend the General Assembly and vote on its decision. A delegated person for a number of shareholders shall not have more than (5%) of the company issued capital after gaining that delegation. Persons lacking legal capacity and are incompetent must be represented by their legal representatives.
2. The shareholder signature on the power of attorney referred in Clause No. (1) shall be the signature approved by any of the following entities:
 - a - Notary Public
 - b - Commercial chamber or economic department in the state
 - c - Bank or company licensed in the state, provided that the agent shall have an account with any of them.
 - d - Any other entity licensed to perform attestation works.
3. In addition to the above please, provide the following:
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the shareholder
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the Proxyholder.
4. The proxy form shall include the name and contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy.

Corporate Proxyholder

1. A corporate person may delegate one of its representatives or those in charge of its management under a resolution passed by its Board of Directors or any similar entity.
2. The delegation letter or form should be signed by an authorized signatory and provide the supporting document such as POA, Trade License etc.
3. In addition to the above please, provide the following:
 - Valid Emirates ID copy (Front and Back) or Passport Copy of the Proxyholder.
4. The proxy form shall include the name and contact number(s) of the shareholder and the brokerage firm who approved the proxy.